

925 - حكم مكوث الحائض في المسجد الحرام - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه سؤالها الثاني تقول اه تأتي لي العادة بكذا من الايام في الشهر واه انقطع عني لكن اه او نص سؤال تقول اننا ذهبنا الى مكة المكرمة وقد اتتني العادة الشهرية. وحيث انه لا يوجد لدينا في مكة من ابقى عنده فقد دخلت - [00:00:00](#)

في الحرم وجلست فيه هل علي شيء ام لا؟ وشكرا لكم. الواجب على من اصابها الحيض ان تبقى في محلها مخيمها منزلها في الابطح او في غيره ولا تأتي الى المسجد. لان دخوله حال المسجد لا يجوز الا على سبيل المور والعبور - [00:00:20](#)

ومجوس عمدا في المسجد الحرام او غيره من المساجد ما يجوز. لكن لو اضطرت لو جاءت وهي سليمة ليس فيها حي ثم بليت بالحيض. وهي في ولا تعرف احدا تذهب اليه فان الاولى بها ان تخرج وتجلس عند باب المسجد حتى يظهر اصحابها ولا في المسجد - [00:00:40](#)

بابا معروفا تجلس فيه حتى يأتوا وتذهب معهم. مهما استطاعت الى ذلك سبيلا. ولا تجلس المسجد وهي حائض لان الرسول نهى عن ذلك عليه الصلاة والسلام. نعم. المسجد لا يوجد فيه لا يجوز فيه الحائض ولا لكن عابر السبيل الذي يمر - [00:01:00](#)

لا بأس بذلك. فهي تجتهد وتحرص على ان تنتظرهم خارج المسجد عند الابواب. نعم - [00:01:20](#)